

قرار رقم : م ت / د 10 / ق 9

تعديلات نظام الموظفين والنظام المالي للمنظمة

القرار :

أولاً : الموافقة بصفة مرحلية ومؤقتة على اجراء التعديلات المرفقة على نظام الموظفين والنظام المالي للمنظمة .
ثانياً : ارجاء البت فيما اوصى به مجلس الجامعة المنظمات من اعادة النظر في نظم موظفيها ونظمها المالية الى حين وضع دراسة شاملة ومقارنة مع المنظمات الدولية تأخذ في الاعتبار ظروف المنظمة ومكاتبها خارج دولة المقر وتقديم مقترحات تعديل نظام الموظفين والنظام المالي للمجلس التنفيذي في دورته القادمة .
ثالثاً : التوصية لدى المؤتمر العام بتفويض المجلس اقرار ما يرى ادخاله من تعديلات على نظام الموظفين والنظام المالي للمنظمة بعد اعادة دراستهما وذلك طبقا لما هو وارد بالوثيقة م ع / د 3 (1974) / و 8 ومشروع قرارها .

رابعاً : التوصية لدى المؤتمر العام بتفويض المدير العام في اعادة تبويب الباب الاول من موازنة الدورة المالية لعامي 74 . 1975 في حدود الاعتمادات التي يقرها المؤتمر العام بما يلائم تعديلات النظام المالي ونظام الموظفين .
خامساً : الى ان يضع المدير العام قواعد اعانة الغلاء للمكاتب الخارجية يستمر العمل بالقواعد الجاري عليها العمل الان ، على لا يقل مجموع ما يصرف للموظفين من مرتبات او بدلات ما كانوا يتقاضونه على اساس سعر تحويل الدولار قبل تعديله .

سادساً : يتقاضى المديرون المساعدون ورؤساء الاجهزة بدل انتقال ثابت قدره خمسة وسبعون دولاراً أمريكياً شهرياً بالعملة المحلية .

سابعاً : يخول المدير العام وضع القواعد التنفيذية لتطبيق أحكام هذه التعديلات اعتباراً من اول يناير 1974 على ان تم تسوية اوضاع الموظفين على اساس مرتباتهم في 31 / 12 / 1973.